فيحظل القسانون





الفرقة الاولي

AHMED ABOUD 01159058069

مقدمـــة في القـــانون

رَيُف القانون: هو مجموعة القواعد العامة المجردة التي تنظم علاقات وسلوك الافراك في المجتمع، ويقوم على احترامها سلطة عامة توقع الجزاء على من يخالفها

– AHMED 😉 🚳 ABOUD -

عنـــاصر القاعدة القانونية

- ◄ الفرض: ظاهرة أو واقعة معينة متي حدثت رتب عليها القانون إثر معين.
- قد تكون هذه الواقعة طبيعية مثل: الزلازل او البراكين
- وقد تكون من فعل الانسان مثل: البيع، او حكم ناهي: ويكون مضمونة طلب الشراء، او المخالفات، ا<mark>و الجرائم</mark>
- √ الحكم: هو الأثر الذي يرتبه القانون علىٰ
- حدوث الواقعة
- حكم اللمر: ويكون مضمونة القيام بفعل معين علي سبيل الالزام
 - الامتناع عن فعل معين على سبيل الالزام
- حكم تخييري: وهو الحكم الذي يخير الفرد بين فعل الامر وتركة

- AHMED 😉 🔯 ABOUD —

خصائص القاعدة القانونية

- ١ قاعدة قانونية عامة ومجردة: ان تكون القاعدة القانونية قاعدة عامة ومجردة: العمومية تؤدي الي التجريد والتجريد يؤدي الي العمومية فهما صفتان متلازمتان
- العمومية: تعني ان القاعدة القانونية تطبق على جميع الحرالات والأشخاص لتحقيق المساواة
- التجريد: تعني ان القاعدة القانونية عند تطبيقها لا ينظر فيها لشخص معين او واقعة معينة
 - ✔ فالقانون يجب ان لا يميز بين شخص والأخر مثل قانون التجنيد وقانون الموظفين
- ٢ قاعدة قانونية اجتماعية؛ لإنها تهدف الى تنظيم سلوك الافراد في المجتمع ولا توجد القواعد القانونية الا في المجتمع كما أن اجتماعية القاعدة يرتب أثر وهو أن القاعدة القانونية غير ثابتة وانما متغيرة بتغير المجتمع وبالتالي فأنها تختلف باختلاف الزمان والمكان وتتطور بتطور ال<mark>مجتمع كما ان ا</mark>لقاعدة القانونية ل<mark>ا تهتم بما في نية الشخص</mark> ولاكن تنظر الي سلوكه ال<mark>ظاهري الذي ي</mark>ؤثر في المجتمع

- ٣﴾ قاعدة قانونية ملزمة <mark>بجزاء؛ قاعدة قانونية ملزمة بج</mark>زا<mark>ء؛ قاعدة ملزمة مصحوبة بجزاء</mark> تتضمن صفتان؛
 - القاعدة القانونية رغما عن ارادتهم فهم ملزمون ومجبرون على تنفيذها
- ◄ الثانية، خرورة الجزاء: حتى يجبر الافراد على احترام القانون وجب ان يكون لكل قاعدة
 جزاء فلا يتصور وجود إلزام على تنفيذ القاعدة القانونية ما لم يوجد جزاء

الجــزاء

• <u>تعــريف الجزاء:</u> هو اللَّثر الزاجر المحسوس الذي <mark>توقعه</mark> سلطات الدولة على الفرد نتيجة مخالفته للقاعدة القانونية

خصائص الجزاء

له يقصد بذلك ان الجزاء يطبق في الدنيا فور حدوث مخالفه للقانون بعكس قواعد الدين الذي يكون فيها الجزاء مؤجل للأخرة

لابد ان يكون الجزاء <mark>مادي ملموس أي له</mark> مظهر خارجي كال<mark>سجن او الغرامة</mark>

۱ – انه ذو أثر زاجر محسوس

العامة العامة او استنثار السلطة العامة الجزاء العامة بتوقيع الجزاء

٣ - انه معين نوعه ومقداره

فلذلك لا يجوز لاي فرد ان ينتقم لنفسه في المجتمع الحديث ينكر نظام القضاء الخاص الذي كان يتيح للفرد في المجتمعات القديمة سلطة اقتضاء حقة

حتىٰ يستطيع الشخص ان يكون علىٰ بينه منه ضمانا لحقوق وحريات الافراد فالمعرفة المسبقة بمقدار الجزاء تجعل المخالف بمنأىٰ عن المفاجأة عند توقيع الجزاء علية

صــــور الجــــزاء

- ١ الجزاء الإداري: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد القانون الإداري
 فقد يكون انذار او لفت نظر او خصم من المرتب او حرمان من الترقية
- ٢ الجزاء الجنائي: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعم القانوي الجنائي وهو اشد أنواع الجزاء لإنها تطبق على الأفعال الأكثر خطورة على امن وسلامة المجتمع كالقتل والخيانة العظمي ويتمثل في الإعدام او الاشغال الشاقة، السجن المؤبد

- إظائف الجزاء الجنائي:
- الوظيفة الاولي <mark>المنع: هو منع افراد المجتمع من ارتكاب الجرائم</mark> خوفا من الجزاء الوظيفة الثانية <mark>الردع: فالفرد الذي عوقب بجزاء جنائي هذا يعتبر ر</mark>دعا له حتىٰ لا يعود للجريمة مرة اخري
 - ◄ الجناية ﴿ (شهر أنواع الجرائم وعقوبتها الإعدام او السجن المشدد او المؤبد
 - √ الجنحة عي اقل خطورة من الجناية وعقوبتها الحبس او الغرامة
 - ✓ المخالفة، هي أقل الجرائم خطورة وعقوبتها الغرامة
- ٣ الجزاء المدني: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد القانون المدني،
 فهو نتيجة الاعتداء على حق خاص ويتمثل في:
- <u>التنفيذ العيني</u>: يتمثل في الترام المدين الذي يمتنع عن التنفيذ في صورة تنفيذ عيني لإجبار الممتنع على الوفاء
 - التعويض: (التنفيذ بمقابل): قد يكون مستحيل التنفيذ العيني ولا يمكن إعادة الحال الي ما كان علية والبديل هو التعويض الذي يغطي الاضرار التى لحقت بالمتضرر
 - الفسخ: يقصد به الجزاء الذي <mark>يترتب على</mark> اخلال أحد المتعاقدين بالتزامه

